

Handwritten marginal notes at the top of the left page, including the number '2'.

على ان يزيد لعمامه عن جرس العيب الى اجل هو ان كان طلاقا قال ان
بعد الفس في المجلس او على خدمة عبد او سكران او زراعة اولى
او ركوب شبرا او ملك المدعى عليه لا يظلمه او المدعى عليه في الركوب

والا ليس وان ظلمه الرجل او حصل المنفعة يفعل ما ينس فخذت قيمته
منه بعد ما صلحه على خدمته وسلبه بغيره ونسخه وان كان
صلح الاجير للمالك والمودع بعد دعوى الضلال او الرد ويصح الرد

منه بعد ما صلحه على خدمته وسلبه بغيره ونسخه وان كان
صلح الاجير للمالك والمودع بعد دعوى الضلال او الرد ويصح الرد

حادث قيل القرض بعد صلحه على ابيه من طيب ولبان
فصل واذا صلح عن دين جسد صح وان كان معاوضة المستفاد

بعضه واسقاطا للباقي كمن صلح على الف على خرابه او على الفخيل
تخسبه ربيوف او على حاله بمثلها او حله لانه وانهم يدانين ومجته

Handwritten marginal notes at the bottom of the left page.

تسوية بغير قضاء في الاصح ثم قبل اخر قول الثاني ان شارح على
في الاول ان تصف كاقالوا ان يضا على الولي ليرجع موعده الاول ولو تصف

عينا مات فصالح مولا على التي قيمته في جاني ولو ادعي كما حرا
تجدت ثم صلحته على مال ليقول الدعوى جاز وكان في الطبع او اوتت

في طاحله فصالح جاز وقيل لا يجوز في رجل صالحه جاز
وكان في معنى العرق على مال والنهائي في غلق عبد من على ان اخذ

هذا غلة هذا اشهر وادال غلة ذلك شهر انا كل وهو في ركوب دابة
او غلتها او غلق في اثنين او ركوبها اصطلاحا كما لا جبر واصنعاه

في غلة دابة واحازاه في الباقي جبر او لو اسلم عنه في كرم اصطلاحا
على زبادي كراخر الماحله لم تصح وعكاز رذات العشق واليقال

ذلك الكرم وقال لا يجر شيئا ولو وجد طعام اشتره عيبا فسلحه
Handwritten marginal notes at the bottom of the right page.

Extensive handwritten marginal notes on the right side of the manuscript, including the number '2'.